

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ١٥ رجب سنة ١٤٤٥ هـ الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠٢٤ م	العدد ٤ (تابع)
--------------------------	-------------------------------------------------------------	-------------------

قرار مجلس الوزراء رقم ٥ لسنة ٢٠٢٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن منح بعض التيسيرات للمصريين
المقيمين بالخارج ؛
وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تقرير بعض التيسيرات للمصريين
المقيمين بالخارج ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمد المدة المقررة بالفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٧٤
لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، وذلك لمدة ثلاثة أشهر تبدأ اعتباراً من ٢٩/١/٢٠٢٤

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ رجب سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١/٢٨ - ٢٠٢٣/٢٥٦٩٦